

Distr.: General
14 August 2018
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

قرار اعتمده اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب البروتوكول الاختياري، بشأن البلاغ رقم ٢٠١٣/٢٢٤٩ **

المقدم من:	ر. ي (لا يمثل محام)
الشخص المدعى أنه ضحية:	صاحب البلاغ
الدولة الطرف:	الاتحاد الروسي
تاريخ تقديم البلاغ:	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (تاريخ تقديم الرسالة الأولى)
الوثائق المرجعية:	القرار المتخذ بموجب المادة ٩٧ من النظام الداخلي للجنة، الذي أُحيل إلى الدولة الطرف في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (لم يصدر في شكل وثيقة)
تاريخ اعتماد القرار:	١٩ تموز/يوليه ٢٠١٨
الموضوع:	التعذيب؛ والإكراه على الاعتراف؛ وسبيل الانتصاف الفعّال
المسائل الإجرائية:	استنفاد سبل الانتصاف المحلية
المسائل الموضوعية:	التعذيب؛ والإكراه على الاعتراف؛ وسبيل الانتصاف الفعّال
مواد العهد:	المواد ٢(٣)، و٧، و١٤(٣)(ز)
مواد البروتوكول الاختياري:	المادتان ١ و٢ و٥(٢)(ب)

* قرار اعتمده اللجنة في دورتها الثالثة والعشرين بعد المائة (٢٧-٢ تموز/يوليه ٢٠١٨).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السيدة تانيا ماريا أبديو روشول، والسيد عياض بن عاشور، والسيدة إيلزي براندز كيريس، والسيدة سارة كليفلاند، والسيد أحمد أمين فتح الله، والسيد أوليفيه دي فروفيل، والسيد كريستوف هينس، والسيد باماريام كويتا، والسيد دنكان لافي موهوموزا، والسيد ماورو بوليتي، والسيد خوسي مانويل سانتوس بايس، والسيد يوفال شاني، والسيدة مارغو واترفال.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-13385(A)



* 1 8 1 3 3 8 5 *

١- صاحب البلاغ هو ر. ي (R.E.)، وهو مواطن من الاتحاد الروسي، وُلد في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٨. ويدعي صاحب البلاغ أنَّ الدولة الطرف انتهكت حقوقه بموجب المواد ٢(٣)، ٧، و ١٤(٣)(ز) من العهد. وقد أصبح البروتوكول الاختياري نافذاً بالنسبة للدولة الطرف في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢. ولا يمثل صاحب البلاغ محاماً.

الوقائع كما عرضها صاحب البلاغ

٢- في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧، استُجوب صاحب البلاغ في منزله في الساعة الثالثة بعد الظهر بشأن وفاة والدته التي توفيت في وقت سابق من ذلك اليوم بعد السقوط على عتبات الدرج في منزلها. وقدم صاحب البلاغ شهادة مكتوبة تفيد أنَّ ذلك كان حادثاً وأنَّ والدته انزلقت وسقطت من الدرج. وفي الساعة العاشرة من مساء اليوم نفسه، اقتيد صاحب البلاغ إلى مركز الشرطة حيث تعرض للضرب لمدة ساعة واحدة من قِبَل ضابط شرطة يُدعى فورونين. وبعد ذلك، استجوبه محقق يُدعى ليستاروف لمدة ٢٥ دقيقة، من الساعة ١١/٢٠ إلى الساعة ١١/٤٥ مساءً. وفي نهاية الاستجواب، اعترف صاحب البلاغ بأنَّه كان مخموراً ودفع والدته من أعلى الدرج، ثم ضربها وركلها وهي على الأرض^(١). وهو يدَّعي أنَّ الاستجواب الثاني يشكل انتهاكاً للقانون الذي يحظر الاستجوابات الليلية^(٢). كما أنَّ المحامي الذي عُيِّن له لم يقدم له المساعدة القانونية الجيدة، لأنَّه لم يحم حقوقه عندما استُجوب ليلاً بشكل غير قانوني، واحتمال عليه وحصل منه لاحقاً على ٢٠.٠٠٠ روبل^(٣) ولم يُقدِّم طعناً بالنقض نيابة عنه^(٤). وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧، أدين صاحب البلاغ من محكمة سوسنوفسكي المحلية بإلحاق الضرر البدني للجسيم المتعمد الذي تسبب في وفاة والدته وحُكِم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، خفضت محكمة نيزيغورودسكي الإقليمية بناءً على طعن بالنقض عقوبته إلى ٩ سنوات و ١٠ أشهر. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، رفضت المحكمة العليا في الاتحاد الروسي طعن صاحب البلاغ الذي يلتمس فيه إجراء مراجعة قضائية رقابية.

الشكوى

٣-١ يدعي صاحب البلاغ أنَّ عدم توفير سبيل انتصاف فعال رداً على شكاواه يرقى إلى انتهاك حقوقه بموجب المادة ٢(٣) من العهد.

٣-٢ ويدَّعي صاحب البلاغ أيضاً أنَّ تعرضه للضرب على أيدي الشرطة يوم إلقاء القبض عليه يرقى إلى انتهاك المادة ٧ من العهد.

٣-٣ ويدَّعي صاحب البلاغ كذلك انتهاك المادة ١٤(٣)(ز) من العهد لأنَّ الشرطة انتزعت اعترافاته بالقوة.

(١) يتضح من وثائق القضية أنَّ صاحب البلاغ استُجوب في حضور محاميه.

(٢) لا تجيز المادة ١٦٤ من قانون الإجراءات الجنائية الاستجوابات إلا بين الساعة السادسة والعاشرة مساءً. ولا يُسمح بالاستجوابات بعد الساعة العاشرة مساءً إلا في الظروف التي لا يمكن فيها تأجيل الاستجواب.

(٣) يدعي صاحب البلاغ أنَّ المحامي طلب مبلغ ٢٠.٠٠٠ روبل (٧٠٠ دولار في ذلك الوقت) لقاء خدماته، يفترض أن يذهب جزء منه لشخص غير مسمَّى سيكفل أن يتلقى صاحب البلاغ أخف عقوبة ممكنة.

(٤) يتبيّن من وثائق القضية أنَّ صاحب البلاغ قدّم الطعن بالنقض بنفسه.

ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية

٤- في مذكرة شفوية مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أشارت الدولة الطرف إلى أنّ صاحب البلاغ اعترف اعترافاً كاملاً أثناء التحقيق السابق للمحاكمة بارتكاب الجريمة ولم يقدم أي شكاوى بشأن تصرفات الشرطة غير القانونية. وأشارت الدولة الطرف أيضاً إلى أنّ محكمة مدينة بافلوفسكي رفضت، في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، إقامة دعوى جنائية ضد محامي صاحب البلاغ، ولم يطعن صاحب البلاغ في هذا القرار. وقد استأجر صاحب البلاغ المحامي على أساس تعاقدية^(٥). وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، قدّم صاحب البلاغ إلى مكتب المدعي العام في مقاطعة سوسنوفسكي طعناً يلتمس فيه إجراء مراجعة قضائية رقابية للحكم الصادر عليه. وادّعى في طعنه أنّه تعرض للضرب بعد اعتقاله في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ من قبل ضباط الشرطة في مقاطعة سوسنوفسكي. وقرر مكتب المدعي العام انعدام أسباب تدعو لإجراء مراجعة قضائية رقابية، بيد أنّ صاحب البلاغ لم يطعن في ذلك القرار. وتدفع الدولة الطرف بأنّ بلاغ صاحب البلاغ ينبغي أن يُعدّ غير مقبول لأنّه لم يستند جميع سبل الانتصاف المحلية المتاحة.

ملاحظات الدولة الطرف بشأن الأسس الموضوعية

٥-١ في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أشارت الدولة الطرف إلى أنّ محكمة سوسنوفسكي المحلية قد حكمت، في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧، على صاحب البلاغ بالسجن لمدة ١٠ سنوات لإلحاق الضرر البدني الجسيم المتعمد الذي أدى إلى وفاة والدته. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وبعد سماع دعوى النقض، خفضت محكمة نيزغورودسكي الإقليمية عقوبته إلى ٩ سنوات و ١٠ أشهر بحجة أنّ اعترافه ينبغي أن يُعدّ بمثابة ظرف مخفف. وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، خفضت محكمة كراسنوباكوفسكي المحلية عقوبة السجن إلى ٩ سنوات و ٨ أشهر لتتسق مع القانون الجنائي الجديد. وقد ثبتت إدانة صاحب البلاغ من خلال أقوال بنفسه أثناء التحقيق السابق للمحاكمة التي جاء فيها أنّه دفع والدته من الخلف، مما جعلها تسقط على الدرج، ثم ضربها في وجهها براحة يده، ثم ضرب رأسها بزاوية الباب. وثبتت الإدانة أيضاً من شهادة والد صاحب البلاغ الذي رآه يشد والدته من شعرها ويركلها، ومن شهادة شاهدة تدعى ستاروفا رأت دماً على يد صاحب البلاغ عندما أتى إلى منزلها بعد أن توفت والدته؛ ومن نتائج التشريح التي استبعدت احتمال أن تكون المجني عليها قد أُصيبت بجميع إصابات مجرد سقوطها على الدرج بعد أن كانت واقفة؛ ومن الأدلة الأخرى في القضية.

٥-٢ وأشارت الدولة الطرف أيضاً إلى أنّ المحقق في القضية عيّن محامي صاحب البلاغ عملاً بالمادة ٤١ من قانون الإجراءات الجنائية وأنّه تصرف وفق مصالح صاحب البلاغ. ولم يشير صاحب البلاغ، سواء أثناء محاكمته أو في طعنه بالنقض، إلى أنّ أي أساليب تحقيق غير قانونية قد استُخدمت ضده. وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قدّم صاحب البلاغ شكوى بشأن الاعتقال غير القانوني والاعتراف المنتزع بالإكراه أدت إلى تحريج المادتين ١٤٤-١٤٥ من

(٥) يتضح من وثائق القضية أنّ المحقق عيّن المحامي.

قانون الإجراءات الجنائية^(٦) أجراه مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق، وفي وقت لاحق إلى رفض إقامة دعوى جنائية في ٩ أيار/مايو ٢٠١٢ لانعدام ركن للجريمة. وأيدت محكمة سوسنوفسكي المحلية في مرحلة الاستئناف هذا الرفض في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢ ومحكمة نيزيغورودسكي الإقليمية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

٣-٥ وأشارت الدولة الطرف إلى أنّ صاحب البلاغ قد استُجوب بصفته مشتبهاً به في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ بين الساعة ١١/٢٠ و ١١/٤٥ مساءً وأنّ الظروف لم تُمكن من تأجيل الاستجواب. واستُجوب صاحب البلاغ فور احتجازه وفي حضور محامٍ عُيّن له. ويتبيّن من سجلات الاحتجاز والاستجواب بشأن صاحب البلاغ أنّه لم يُدلّ بأيّ أقوال تفيد بأنّ أساليب غير قانونية قد مورست ضده للتأثير عليه. وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، اعتقلته محكمة سوسنوفسكي المحلية واحتجزته لمدة التحقيق السابق للمحاكمة، ولم يعط صاحب البلاغ في هذا القرار. ورفض مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق عدة مرات، كان آخرها في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، الشكاوى التي التمس فيها صاحب البلاغ إجراء مراجعة قضائية رقابية للإجراءات التي اتخذها محاميه. وفي وقت لاحق، أبطل رئيس مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق الرفض وأعيدت الشكاوى لإجراء تحريّ إضافي. وإذا لم يقتنع صاحب البلاغ بنتائج التحري الإضافي، فيحق له الطعن في القرار وفق الإجراء المحدد بموجب الفصل ١٦ من قانون الإجراءات الجنائية. وعليه، فإنّ ادعاءات صاحب البلاغ انتهاك حقوقه لم تثبت بالأدلة.

تعليقات صاحب البلاغ على ملاحظات الدولة الطرف

٦-١ في رسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، قدّم صاحب البلاغ تعليقاته على ملاحظات الدولة الطرف. وادعى أن العنف الذي استخدمته الشرطة ضده لانتزاع اعتراف منه يُعدّ انتهاكاً للمادة ٧ من العهد. وأشار صاحب البلاغ إلى أنّ شكواه الأولى التي جاء فيها أنّ محاميه لم يوفر له المساعدة القانونية الجيدة قدّمت إلى مكتب المدعي العام لمقاطعة سوسنوفسكي، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأحال مكتب المدعي العام شكواه إلى لجنة التحقيق، وفي ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أصدر مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق قراراً برفض إجراء تحقيق جنائي في شكوى صاحب البلاغ. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أبطل رئيس مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق الرفض بإجراء تحقيق جنائي وأعاد القضية لإجراء مزيد من التحري. وأثناء التحري، رفض كلا محامي صاحب البلاغ والمحقق في قضيته الإدلاء بشهادتهما^(٧)، وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أصدر المحقق نفسه من مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق رفضاً جديداً لإجراء تحقيق جنائي. ومرة أخرى، أبطل رئيس المكتب

(٦) تنص المادة ١٤٤ من قانون الإجراءات الجنائية على أنّ المتحري، والمحقق، والمدعي العام ملزمون بقبول البلاغ عن أي جريمة ترتكب، أو يُعتمز ارتكابها، والبت فيه، في نطاق الاختصاص الذي حدده هذا القانون، واتخاذ قرار بشأنه في غضون مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من اليوم الذي ورد فيه البلاغ المذكور. وعند النظر في تقرير بشأن جريمة، يحق للمتحري، والمحقق، والمدعي العام أن يطلبوا إجراء تفتيش وثائقي والمراجعة ودعوة مختصين للمشاركة فيه.

(٧) تبين وثائق القضية أنّ المحامي رفض الإدلاء بشهادة عن طبيعة دفاعه القانوني، وأن المحقق رفض الإدلاء بأي شهادة محتجاً بالمادة ٥١ من الدستور (لا يجوز إكراه أحد على الإدلاء بشهادة ضد نفسه أو أحد أقاربه، وما إلى ذلك).

المشترك بين المقاطعات ذلك الرفض في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بيد أن التحري الإضافي أفضى إلى رفض آخر، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وأيد مساعد المدعي العام في المقاطعة الرفض بإجراء تحقيق جنائي في ٧ آذار/مارس ٢٠١٢.

٦-٢ وفي ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٣، قدّم صاحب البلاغ شكوى أخرى بشأن اعتقاله بصفة غير قانونية، والضرب على يد الشرطة، وأفعال محاميه، إلى رئيس لجنة التحقيق في الاتحاد الروسي. وأحيلت شكواه إلى مكتب المدعي العام في المقاطعة الذي رفض، في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، إجراء تحقيق جنائي في ادعاءات صاحب البلاغ بحجة انعدام ركن للجريمة. وأبطل ذلك الرفض مرة أخرى وأرسلت الشكوى لإجراء مزيد من التحري أسفر مرة أخرى، في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، عن رفض إجراء تحقيق جنائي. وفي ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤، أبطل المدعي العام في المقاطعة الرفض مرة أخرى بحجة أن صاحب البلاغ لم يُبلّغ بنتائج التحري الإضافي.

٦-٣ وبصدد ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية، رفض صاحب البلاغ ادعاء الدولة الطرف بأنه لم يقدم أي شكوى أثناء محاكمته. وأشار إلى أنه قدم شفاهة أثناء محاكمته عدة شكوى للمحكمة^(٨) ولكنه لم يتمكن من أن يفعل ذلك كتابة لأن محاميه منعه من تلقي قلم وورقة أثناء احتجازه، ولذلك لم يتمكن من تقديم أي شكوى مكتوبة.

٦-٤ ورفض صاحب البلاغ أيضاً ادعاء الدولة الطرف بأنه لم يطعن في الرفض لإجراء تحقيق جنائي الصادر في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأشار إلى أن هذا الرفض لم يصدر عن محكمة مدينة بافلوفكسي بل من مكتب بافلوفكسي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق وأنه أبطل في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ نتيجة للطعن الذي قدمه. ورفض صاحب البلاغ أيضاً ادعاء الدولة الطرف بأنه قد عيّن محاميه، مشيراً إلى أن المحكمة عيّنت له محاميه^(٩). وأشار صاحب البلاغ إلى أنه قدّم، في ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، شكوى إلى رئيس لجنة التحقيق في الاتحاد الروسي ضد أفعال الشرطة غير القانونية، غير أن الدولة الطرف رفضت عدة مرات إجراء تحقيق جنائي في شكواه. ولذلك، يُحاج صاحب البلاغ بأنه استنفد جميع سبل الانتصاف المحلية الفعالة.

٦-٥ وعن ملاحظات الدولة الطرف بشأن الأسس الموضوعية للقضية، أكد صاحب البلاغ مجدداً أنه أبلغ الشرطة في شهادته الأولى أن والدته وقعت بسبب حادثة، بيد أنه أُجبر لاحقاً على تغيير شهادته والاعتراف بأنه دفع والدته وضربها. وأشار إلى أن الشرطة كانت قد استجوبته في الساعة الثالثة بعد الظهر في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧، ولذلك لا توجد ظروف تعني أن استجوابه الثاني، في الساعة ١١/٢٠ مساءً في اليوم نفسه، ما كان يمكن تأجيله، ومن ثم فإن أي شهادة قدّمت بعد الساعة ١٠/٠٠ مساءً ينبغي أن تعتبرها المحكمة غير مقبولة. وأشار أيضاً إلى أن المحكمة لم تُقيّم على النحو السليم جميع الأدلة المتاحة، إذ كانت هناك تناقضات بين شهادات الشهود والأدلة الطبية.

(٨) لم يقدم صاحب البلاغ تفاصيل عن شكواه.

(٩) تبيّن وثائق القضية أن المحقق عيّن المحامي لصاحب البلاغ.

ملاحظات الدولة الطرف الإضافية بشأن الأسس الموضوعية

٧- في مذكرة شفوية مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أشارت الدولة الطرف إلى أن مكتب بافلوفكسي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق أجرى عدة تحريات في ادعاءات صاحب البلاغ بشأن أفعال محاميه غير القانونية، أسفرت جميعها عن رفض إجراء تحقيق جنائي في الموضوع، وكان آخر رفض في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٤ وأيّدته مكتب المدعي العام في الاتحاد الروسي. وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ أيضاً رفضت محكمة سوسنوفسكي المحلية دعوى صاحب البلاغ ضد محاميه بشأن الأضرار المعنوية الناشئة عن المساعدة القانونية غير الملائمة. وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤، رفضت محكمة نيزيغورودسكي الإقليمية طعن صاحب البلاغ وأيّدت قرار المحكمة المحلية.

ملاحظات صاحب البلاغ الإضافية بشأن الأسس الموضوعية

٨- في رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أعاد صاحب البلاغ التأكيد على عدم قانونية استجوابه بعد الساعة العاشرة مساءً وعدم مقبولية اعترافه. وادّعى أن رئيس إدارة النقض والمراجعة القضائية الرقابية في مكتب المدعي العام قد استعرض بشكل غير قانوني، في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، طعنه المقدم إلى المدعي العام في الاتحاد الروسي الذي يلتمس فيه مراجعة قضائية رقابية للحكم الصادر عليه بينما كان الطعن موجهاً إلى المدعي العام شخصياً. وادّعى أيضاً أن المحكمة الابتدائية ومحكمة النقض لم تعلما أنه قد استُجوب واحتُجز بشكل غير قانوني في الليلة التي توفت فيها والدته، وأن ذلك ينبغي أن يُعدّ ظرفاً جديداً في القضية وأن يكون سبباً لمحاكمة جديدة. ودفّع صاحب البلاغ بأن محكمة سوسنوفسكي المحلية رفضت، في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤، شكواه ضد مكتب بافلوفكسي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق لعدم التحقيق في ادعاءاته ضد محاميه السابق. وأشار إلى أن المحكمة قد استعرضت شكواه في غيابها، رغم أنه قد التمس بصفة محددة من المحكمة أن تهيئ لوجوده أثناء جلسة الاستماع.

ملاحظات الدولة الطرف الإضافية بشأن الأسس الموضوعية

٩-١ في مذكرة شفوية مؤرخة ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥، أشارت الدولة الطرف إلى أن مراجعة الحجج التي ساقها صاحب البلاغ في دفاعه أثناء المحاكمة أبانت أنه لم يُدل بأي أقوال عن معاملة أثناء احتجازه، أو بشأن انتهاك حقه في الدفاع. وتمثّل خط الدفاع الذي اعتمده في أنه لم يُسبب الإصابات التي أدت إلى وفاة والدته. وعندما خلصت المحكمة إلى الحكم، راعت، فيما راعته، الاعتراف الذي أدلى به أثناء التحقيق السابق للمحاكمة. وفي الطعن بالنقض الذي قدمه صاحب البلاغ في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، التمس من المحكمة أن تعتبر الاعتراف الذي أدلى به أثناء التحقيق السابق للمحاكمة غير مقبول لأنه كان في حالة صدمة من جراء ما حدث وكان تحت تأثير الكحول. ولم يُقدّم أي حجج أخرى لعدم مقبولية اعترافه.

٩-٢ وبدءاً من عام ٢٠٠٨، قدّم صاحب البلاغ عدة طعون لإجراء مراجعة قضائية رقابية. وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قدّم طعنه الأول الذي ادّعى فيه أن الشرطة انتزعت منه الاعتراف بالإكراه. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، رفضت المحكمة العليا للاتحاد الروسي ذلك الطعن. وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١١، قدّم صاحب البلاغ طعناً آخر أضاف فيه أن محاميه

لم يُقَدِّم له المساعدة القانونية الجيدة. وقد رفضت محكمة نيزيغورودسكي الإقليمية هذا الطعن في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١. وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قدم صاحب البلاغ طعناً آخر يشمل ادعاءات بشأن الإكراه من قبل الشرطة. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، رفض رئيس محكمة نيزيغورودسكي الإقليمية ذلك الطعن.

٣-٩ وأشارت الدولة الطرف إلى أنّ ادعاءات صاحب البلاغ بشأن عجز محاميه عن تقديم المساعدة القانونية الجيدة له كانت موضع تحريات عديدة أجرتها هيئات التحقيق. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، رفض مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات التابع للجنة التحقيق إجراء تحقيق جنائي في شكوى صاحب البلاغ ضد محاميه لانعدام ركن الجريمة. وأبطل مكتب المدعي العام في مقاطعة سوسنوفسكي الرفض في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وأسفر تحريراً إضافي في الشكوى عن رفض إجراء تحقيق جنائي، في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وصدر آخر رفض من هذا القبيل من هيئات التحقيق في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٤. وأشارت الدولة الطرف إلى أنّ مكتب المدعي العام للاتحاد الروسي نظر في جميع التحريات وأبلغ صاحب البلاغ بذلك في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

٤-٩ وأشارت الدولة الطرف إلى أنّ المحاكم الوطنية قد راجعت مرتين شكوى صاحب البلاغ بموجب المادة ١٢٥ من قانون الإجراءات الجنائية^(١٠) بشأن التدابير غير القانونية التي اتخذها محامي صاحب البلاغ ونائب المدعي العام والمحقق من مكتب بافلوفسكي المشترك بين المقاطعات والتابع للجنة التحقيق في ٢٧ نيسان/أبريل و٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. ورفضت كلتا الشكويين.

٥-٩ وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤، رفضت محكمة سوسنوفسكي المحلية دعوى صاحب البلاغ ضد محاميه. وأيدت محكمة نيزيغورودسكي الإقليمية القرار في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤.

٦-٩ ودفعت الدولة الطرف بأنّها ترى، استناداً إلى مراجعات وتحريات المحاكم المذكورة أعلاه، أنّ ادعاءات صاحب البلاغ بسوء المعاملة أثناء احتجازه وانتهاك حقه في المساعدة القانونية الجيدة لا أساس لها من الصحة.

ملاحظات صاحب البلاغ الإضافية بشأن الأسس الموضوعية

١٠- في خطابات مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، و٢ شباط/فبراير ٢٠١٥، و٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٥، أعاد صاحب البلاغ التأكيد مجدداً على ادعاءاته السابقة بشأن سوء المعاملة من جانب الشرطة، والاعتراف المنتزع بالإكراه.

(١٠) حسب المادة ١٢٥، يمكن الطعن لدى المحكمة المحلية في مكان إجراء التحقيق الأولي في قرارات المستجوب، أو المحقق، أو المدعي العام المتعلقة برفض إقامة دعوى جنائية أو إنحائها، فضلاً عن سائر القرارات والإجراءات (أو انعدام الإجراءات) التي من شأنها أن تلحق ضرراً بالحقوق والحريات الدستورية للمشاركين في إجراءات المحكمة الجنائية، أو قد تعوق وصول المواطنين إلى سبل إقامة العدل.

المسائل والإجراءات المعروضة على اللجنة

النظر في المقبولية

١١-١ قبل النظر في أي ادعاء يرد في بلاغ ما، يجب على اللجنة أن تقرر، وفقاً لما تقتضيه المادة ٩٣ من نظامها الداخلي، إن كان البلاغ مقبولاً أم لا بموجب البروتوكول الاختياري.

١١-٢ وعلى النحو المطلوب بموجب المادة ٥(٢)(أ) من البروتوكول الاختياري، تأكدت اللجنة من أن شكوى ماثلة قدمها صاحب البلاغ قد رفضتها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١ (البلاغ رقم ١٠/٣٦٥٦٢)، لأنها قُدمت بعد انقضاء فترة ستة أشهر من تاريخ القرار النهائي الذي اتخذته السلطات الوطنية. غير أن المادة ٥(٢)(أ) لا تمنع اللجنة من النظر في هذا البلاغ، لأنَّ المسألة لم تعد قيد النظر من جانب المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

١١-٣ وتحيط اللجنة علماً بحجة الدولة الطرف أنَّ صاحب البلاغ لم يستنفد سبل الانتصاف المحلية، لأنَّه لم يطعن في قرار محكمة مدينة بافلوفسكي الصادر في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بشأن تصرفات محاميه غير القانونية، ولا في قرار مكتب المدعي العام في مقاطعة سوسنوفسكي القاضي برفض طعنه الذي يلتمس فيه إجراء مراجعة قضائية رقابية لعقوبته. وتحيط اللجنة علماً أيضاً بادعاء صاحب البلاغ أنَّ القرار الصادر في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ قد أُبطل في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ نتيجة لضعفه فيه. وبشأن طعن صاحب البلاغ الذي يلتمس فيه إجراء مراجعة قضائية رقابية، تلاحظ اللجنة أنَّ صاحب البلاغ قدَّم ما لا يقلُّ عن أربعة طعون يلتمس فيها إجراء مراجعة قضائية رقابية لعقوبته بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٣، ضده، بما في ذلك إلى المحكمة العليا في الاتحاد الروسي. وتذكّر اللجنة أيضاً باجتهادها القضائي الذي يفيد بأنَّ الالتماس المقدم إلى رئيس محكمة لإجراء مراجعة قضائية رقابية لقرارات المحكمة التي أصبحت نافذة وتخضع للسلطة التقديرية للقاضي تشكل سبيل انتصاف استثنائياً، وأن على الدولة الطرف أن تثبت وجود احتمال معقول في أن تتيح هذه الالتماسات سبيل انتصاف فعالاً في ملائمة القضية^(١١). وترى اللجنة في هذه الظروف أنَّهُ لا يوجد، في هذه القضية، ما يمنعها من النظر في البلاغ، لأغراض المقبولية، بموجب الفقرة ٢(ب) من المادة ٥.

١١-٤ وتأخذ اللجنة علماً بادعاء صاحب البلاغ أنَّ الدولة الطرف انتهكت المادة ٢(٣) من العهد لأنَّها لم تُتيح له سبيل انتصاف فعال استجابة لشكاواه. وتذكّر اللجنة باجتهادها القضائي الذي يفيد بأنَّ أحكام المادة ٢ من العهد تحدد التزامات عامة للدول الأطراف، ولا يمكن أن ينشأ عنها، عند الاحتجاج بها منفرداً، ادعاء في بلاغ بموجب البروتوكول الاختياري^(١٢). ولذلك ترى اللجنة أن ادعاءات صاحب البلاغ بموجب المادة ٢ من العهد غير مقبولة بموجب المادة ٣ من البروتوكول الاختياري.

(١١) انظر كوستينكو ضد الاتحاد الروسي (CCPR/C/115/D/2141/2012)، الفقرة ٦-٣.

(١٢) انظر ك. أ. ر. ضد كندا (CCPR/C/120/D/2196/2012)، الفقرة ٧-٨.

١١-٥ وتأخذ اللجنة علماً بادعاء صاحب البلاغ بموجب المادتين ٧ و ١٤(٣)(ز) من العهد، أنه تعرض للضرب على يد الشرطة بعد احتجازه في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ وأُجبر على الاعتراف بجرمة لم يرتكبها. وتلاحظ اللجنة أنه لا توجد تقارير عن إصابات أُصيب بها صاحب البلاغ يمكن أن تكون مؤشراً على الضرب، أو غيره من أشكال سوء المعاملة، أو التعذيب، ولا تُظهر الوثائق المعروضة على اللجنة أن صاحب البلاغ قدم أي ادعاءات بسوء المعاملة إلى محاميه، أو إلى المحاكم أثناء محاكمته أو طعنه بالنقض. وتلاحظ اللجنة أيضاً أن صاحب البلاغ اعترف مرة أخرى، في طعنه بالنقض، بأنه دفع والدته إلى أسفل الدرج، متعللاً بأنه لم يكن ينوي أن يسبب لها أي إصابات، ولكن ذلك يعزى إلى أنه كان في حالة غضب وسكر. وتحيط اللجنة علماً بتأكيد الدولة الطرف أن مكتب المدعي العام، ومحكمة سوسنوفسكي المحلية، ومحكمة نيزيغورودسكي الإقليمية قد استعرضوا ادعاءات صاحب البلاغ بتعرضه للضرب على يد الشرطة وتبيّن أنها لا أساس لها من الصحة. وتأخذ اللجنة علماً أيضاً بحجة الدولة الطرف بأن إدانة صاحب البلاغ قد ثبتت لا باعترافه فحسب، بل وبأدلة أخرى أيضاً، تشمل شهادات الشهود التي أدلى بها والده وجارته، ونتائج التشريح. ولذلك، وفي غياب أي أدلة أخرى تدعم ادعاءات صاحب البلاغ، تخلص اللجنة إلى أنه لم يقدم، لأغراض المقبولية، أدلة كافية تثبت ادعاءه التعرض لسوء المعاملة والإكراه على الاعتراف، ومن ثمّ تعلن أن هذه الادعاءات غير مقبولة بموجب المادة ٢ من البروتوكول الاختياري.

١٢- وبناءً على ذلك، تقرر اللجنة:

- (أ) أن البلاغ غير مقبول بموجب المادتين ٢ و ٣ من البروتوكول الاختياري؛
 (ب) أن يُبلِّغ هذا القرار إلى الدولة الطرف وصاحب البلاغ.